

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

وقال معن سألت مالك بن أنس عن الفقاع فقال إذا لم يسكر فلا بأس . وقال ابن الدراوردي
سألنا عنه فقالوا لا يسكر لا بأس به .

[ش (الفقاع) شراب يصنع من الزبيب المدقوق غالبا وقد يصنع من الدبس وسمي بذلك لأنه
إذا فتح سداد كوزه خرج وانتثر من شدته فإذا أصبح مسكرا حرم شرب القليل منه والكثير]